المشعرة الظن الغالب فنعم وينوي ذلك في حق من اشتهر له لسان صدق بالخير والصلاح ومات على ذلك لقوله
في الحديث الصحيح انتم شهداء الله في الارض وان اريد به بعلم قطعا لمن يشاء الله ان يطلعه فهو من جملة
الغيب الذي استاثر بعلمه والمطلع من شاء من ارتضى من رسله عليه ويوخذ منه الحث على الاستعاذة
بالله تعالى من سوء الخاتمة وقد عد به جمع من السلف وائمة الخلف واما ما قال عبد الحق في كتاب العاقبة
ان سوء الخاتمة لا تقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما تقع لمن في طويته فساد او ارتياب ويكثر
وقوعه لمن على الكبائر والمجترئ على المظاهر فيجعل عليه الموت لغفته فيصطلمه الشيطان عند ذلك
الصدمة فيكون سبب سوء الخاتمة فليس الامر كما ذكره بل هو محمول على الاكثر الاغلب وقد ان قدر
الله تعالى لا وجه له اشي من الاشياء الامشيته فانه لم يجعل الجماع علة للولد لان الجماع قد يحصل ولا
يكون الولد حتى يشاء الله تعالى وفيه ان الشيء الكثير يحتاج الى طول الزمان بخلاف التكليف وذلك
طالت المدة في اطوار الجنين حتى حصل خلاف نفخ الروح وذلك لما خلق الله الارض اولا عمد الى السما
فسواها وترك الارض لكنا فيها غير فتق فخلق فيها ما خلق الله ادم فصوره من الماء والطين
تركه مدة ثم نفخ الروح واسند الداودي بقوله فيدخل النار على ان الخبر خاص بالكافر واجيب بان
الايمان لا يحبطه الا الكفر واعقب بانه ليس في الحديث تعرض للاحباط وحمله على المعنى الاعم اولى
فيثابا والمومن حتى يختم له بعمل الخير فيموت على ذلك فليستعيذ بالله من ذلك ويشارك
المطيع حتى يختم له بعمل العاصي فيموت على ذلك ولا يلزم من اطلاق دخول النار انه يخلد فيها ابدا
بل مجرد الدخول صادق على الطائفتين واسند به على انه لا يجب على الله رعاية الاصلح خلافا لمن
قال به من المعتزلة لان فيه ان بعض الناس يذهب جميع عمره في طاعة الله ثم يختم له باللوم والله
بالله فيموت على ذلك فيدخل النار فلو كان يجب عليه رعاية الاصلح لم يحبط جميع تلك الصالح بتلك
الكلمة التي مات عليها ولا سيما ان طال عمره وقرب موته من لوه واسند به بعض المعتزلة على ان
من عمل عمل اهل النار وجب ان يدخلها بالنص دخولها في الخبر على العمل وترتب الحكم على الشيء بعد
لعليته واجيب بانه علامة لا علة والعلامة قد تتخلف سلمنا انه علة لكنه في حق الكفار واما
العصاة فمرجو بدليل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فمن لم يشرك فهو داخل
في المشيئة وفيه ان الله يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات لتفرع الخبر بانه وما مر يكذبه اخوان
التعس مفصلة وفيه انه سبحانه مريد لجميع الكائنات بمعنى انه خالقها ومقدرها لا انه
يحبها ويرضاها وفيه ان جميع الخير والشر بتقدير الله تعالى وايجاده وخالق في ذلك القدرة
وفي الحديث ان الاقدار غالبة فالا تبالغي لاحد ان يغتر بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات
على الدين وبحسن الخاتمة لكمله حديث الباب قد يعارضه حديث علي فاعملوا فكل ميسر لما خلق

قلنا

فلما لا تعارض والجمع بينهما بحمل حديث علي على الاكثر الاغلب وحمل حديث ابن سعود على الاقل ولكنه لما
كان جائزا تعين طلب الثبات خاتمة قال شيخنا قال ابو البقاء وله حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصادق المصدوق ان خلق احدكم لا يجوز في ان هنا الا الفتح لانها وما عملت فيه معمول حدثنا ولو كسرت
لصار مستانفا منقطعا عن حدثنا فان قلت الكسر واجب لقوله حدثنا على قال قيل هذا خلاف الظاهر ولا
يترك الظاهر الى غيره الا لدليل مانع من الظاهر ولو جاز مثل هذا المجاز من قوله تعالى ابعدكم انكم اذا
متم الكسر لان معنى بعدكم يقول لكم انتهى قال ورد عليه القاضي شمس الدين الكوني وقال الكسر واجب لانه
الرواية ووجهه على الحكاية لقول الشاعر سمعت الناس ينتجون غيثا مريعا ابو من الناس انتهى قلت وقال
النووي والكسر على الحكاية ويجوز الفتح انتهى قال شيخنا وقال الطيبي قال ابو البقاء ان احدكم يجمعا اهل
الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية ولفظا يكون منصوب بحتى وما غير ما بعدها ما يعمل
والفا في يسبق للتعقيب وضمن يسبق معنى يغلب فعداه بعلى قال وقوله يكتب اجله ورزقه وشقي
او سعيد كان من حق الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فعدل اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه
يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او سعيد فعدل الان الكلام سيوفي اليهما والتفصيل راجع
حديث ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي ربه الخ قال في المصباح ناجيته سارر ته وقال الخفر
الزاري والمناجاة المخاطبة وقال شيخنا فيه اشارة الى اخلاص القلب وحضوره وتوفيقه لذكر الله
وتمجيده وبلاوة كتابه وتدبره والله اعلم

حديث ان احسن الحسن الخلق الحسن تقدم معناه والله اعلم

حديث ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تقدم قريبا في ان اليهود والنصارى لا يصغون والله اعلم

حديث ان احق ما اخذتم عليه اجرا الخ سببه كما في البخاري عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم مروا بماء فيه لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان
في الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء فبرا فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك
وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
قوله مروا بماء اي
ينزلون قربه على تارة قوله فيهم لديغ بالدال المهملة والعين المعجمة قال في المصباح لدغ بالعين المعجمة
لدغا من باب نفع ولدغته الحية لدغا عضته فهو ملدوغ ولديغ والمراة لديغ ايضا وقال الازهري اللدغ
بالدال وفي بعض اللغات بلدغ السوب ويقال اللدغة جامعة لكل هامة تلدغ لدغا انتهى قوله او سليم
قال في الفتح كل من الراوي والسليم هو اللديغ سمي بذلك تفاؤلا لان السلامة تكون غالبا من يلدغ بعقب
وقيل سليم فعيل بمعنى مفعول لانه اسلم للعطب واستعمال اللدغ في ضرب العرب مجاز والاصل انه الذي ينقر
بفيه والذي يضرب بموخره يقال لسع وياسانه تشتي بالمهملة والمعجمة وبالقه تكرتون وكافور وزاي وبابه